

دليل التقدم بطلب تقييم وتسجيل مبيدات آفات الصحة العامة:

١. تقديم الطلب

- ١-١. تقوم المنشأة بتقديم طلب تقييم/إعادة تسجيل مبيد عبر النظام الإلكتروني ليتم مراجعة الطلب من قبل موظف إدارة المبيدات والرد على الشركة.
- ١-٢. تقوم المنشأة بتقديم ملف طلب تقييم وتسجيل للمبيد للهيئة بعد أن يتم قبوله إلكترونياً ، مرفقاً به المستندات الواردة في البند ثانياً ، مرتبة حسب ترتيب البنود.
- ١-٣. يقوم مقدم الطلب بمراجعة الملف مع الموظف المختص من إدارة المبيدات بالهيئة للتأكد من اكتمال وصحة المستندات المرفقة.
- ١-٤. في حالة عدم اكتمال محتويات الملف يُعاد إلى مقدم الطلب لاستيفائه.
- ١-٥. في حالة اكتمال محتويات الملف يتم تسديد تكاليف التسجيل وبعدها يتم قبول الملف مبدئياً.
- ١-٦. يتم إدخال قرص (CD) يحتوي على كامل الملف وقابل للبحث برقم وارد في سجلات الهيئة.
- ١-٧. يقوم موظف من إدارة المبيدات بالهيئة بدراسة الملف المقدم لتسجيل المبيد وفي حالة رفض الطلب يتم إشعار المنشأة برفض الطلب ويحفظ الملف في أرشيف الإدارة.
- ١-٨. في حالة عدم الموافقة على طلب التسجيل أو إعادة التسجيل يتم إشعار المنشأة برفض التسجيل مع بيان أسباب الرفض، ويمكن للمنشأة إعادة تقديم ملف طلب التسجيل أو إعادة التسجيل بعد تسديد التكاليف اللازمة .
- ١-٩. في حالة الموافقة على الطلب ، يتم تسجيل المبيد في سجلات الهيئة الخاصة بإدارة المبيدات و يعطى رقم تسجيل مُكوّن من ثلاث خانات، الأولى رقم تسلسل المبيد والثانية رقم تسجيل المنشأة والثالثة رقم تسجيل المادة الفعالة.
- ١-١٠. تقوم الهيئة بإصدار شهادة تسجيل وتداول للمبيد ويتم إشعار المنشأة لاستلامها.
- ١-١١. تكون فترة صلاحية شهادة التسجيل خمس سنوات من تاريخ إصدارها .

١-١٢. في حال رغبة الشركة في إضافة آفة أو حجم لشهادة التسجيل بعد صدورها يتم سداد الرسوم المتعلقة بذلك.

١-١٣. يمكن إعادة تجديد التسجيل بتقديم طلب من المنشأة من بداية السنة الرابعة لسريان شهادة التسجيل، ويتم تجديد التسجيل من تاريخ نهاية صلاحية آخر شهادة.

٢. طريقة التسديد :

تعطى المنشأة رقم طلب موضحاً فيه المبلغ المطلوب سداًه وبموجبه يتم التسديد في نظام (سداد) من خلال الدخول على خدمة الهيئة العامة للغذاء والدواء — قطاع الغذاء واختيار خانة التسجيل وسداد المبلغ .

٣. إلغاء التسجيل :

يتم إلغاء تسجيل المبيد في أي من الحالات التالية:-

٣-١. إذا لم يتم تجديد شهادة التسجيل في البلد الأصلي خلال (٦) شهور من تاريخ انتهاء صلاحيتها.

٣-٢. إذا ثبت بأن تسجيل وتداول المبيد قد تم إلغائه في البلد الأصلي أو تم حظر استخدامه في

المملكة بناء على توصيات منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية أو الوكالة الأمريكية لحماية البيئة أو الوكالة الأوروبية للبيئة وفي هذه الحالة يعطى للمبيد فترة شهرين ليتم إعادة تصديره.

٣-٣. إذا كان التسجيل مبني على معلومات خاطئة أو وثائق مزورة.

٣-٤. إذا ثبت أن الطرف المستورد لم يلتزم ببطاقة المنتج المعتمدة من إدارة المبيدات أو أن

بطاقة المنتج غير كاملة أو تم إحداث تغيير في تاريخ انتهاء صلاحية المنتج.

٣-٥. يحق للهيئة إلغاء لتسجيل بناءً على توصية من إدارة المبيدات موضحاً فيها السبب أو الأسباب

التي قامت عليها التوصية بإلغاء تسجيل المبيد كأن أصبح المبيد غير مرغوب فيه لضرره

على صحة الإنسان والحيوان والبيئة أو أصبح المبيد غير فعال للأغراض التي سجل من أجلها

و هناك حقائق جديدة أو ظروف لم تكن واضحة من قبل تستوجب إلغاء التسجيل

٣-٦. إذا طلبت المنشأة المسجل باسمها المبيد إلغاء تسجيله .